

Distr.: General  
14 March 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

## الوثائق الرسمية

## اللجنة الخامسة

## محضر موجز للجلسة السادسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ٢٢/٤٥

الرئيس: السيد علي . . . . . (ماليزيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد ساها

## المحتويات

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: إقامة العدل في الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع)

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع)

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing, Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



- نقل مبان إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برنديزي، إيطاليا
- البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع)
- البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (تابع)
- البند ١٣٦ من جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)
- البند ١٢٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)
- تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية و تمويل فرقة العمل المعنية بالمشتريات
- البند ١٢٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)
- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
- البند ١٢٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)
- التقديرات المنقحة: أثر التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم
- الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩
- المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩
- صندوق الطوارئ: بيان موجز عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة
- مشروع تقرير اللجنة الخامسة
- المسائل المتعلقة بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
- البند ١٢٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)
- المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً
- اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الرئيسي من الدورة الثانية والسنتين للجمعية العامة

افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: إقامة العدل في الأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/62/L.13)

مشروع القرار A/C.5/62/L.13: إقامة العدل في الأمم المتحدة

١ - السيد دي ريجك (هولندا): قدم مشروع القرار A/C.5/62/L.13. واقترح إضافة فقرة جديدة تالية للفقرة ٥٢ من مشروع القرار نصها "٥٣ - تحيط علما بالفقرة ٣٥ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية"، وإعادة ترقيم الفقرات التالية وفقا لذلك، ونظرا لأن اللجنة الخامسة قررت عدم اعتماد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الداعية إلى تقليص الفترة التي يتعين على الموظف خلالها تقديم طلب التدبير التصحيحي من ٦٠ يوما إلى ٣٠ يوما، وبغية تجنب أي التباس.

٢ - اعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع) (A/62/7/Add.30) و A/62/586 و A/C.5/62/L.11

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع) (A/62/7/Add.30) و A/62/586 و A/C.5/62/L.12

٣ - السيدة فان بويرلي (مديرة شعبة تخطيط البرامج والميزانية): عرضت تقرير الأمين العام عن أثر التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم على التقديرات المنقحة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/62/586) وقالت إن الأثر المترتب على إعادة تقدير التكاليف المقترحة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ هو زيادة في أبواب النفقات قدرها ٦٠٠ ٦٩٦ ٤٣ دولار وزيادة في بابي الإيرادات ١ و ٣ قدرها ٣٠٠ ٤٩٢ ٥ دولار.

٤ - السيد ساها (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/62/7/Add.30) وقال إن اللجنة الاستشارية لم تجد أي أساس فني للاعتراض على تقديرات الأمين العام المنقحة الناجمة عن إعادة تقدير التكاليف في ضوء آثار التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم الواردة في الوثيقتين A/62/586 و A/62/587.

٥ - الرئيس: اقترح أن توصي اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علما بالتقديرات المنقحة الناجمة عن أثر التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم على الميزانيتين المقترحتين لكل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٦ - تقرر ذلك.

مشروع القرار A/C.5/62/L.11: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

- ٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.11. البند ١٣٦ من جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)
- مشروع القرار A/C.5/62/L.12: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
- ٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.12. البند ١٤٠ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)
- نقل مبان إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برنديزي، إيطاليا (A/C.5/62/L.14)
- مشروع القرار A/C.5/62/L.14: نقل مبان إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برنديزي، إيطاليا
- ٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.14. البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع) (A/C.5/62/L.15)
- مشروع القرار A/C.5/62/L.15: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
- ١٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.15. البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (تابع) (A/C.5/62/L.16)
- مشروع القرار A/C.5/62/L.16: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
- ١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.16. البند ١٣٦ من جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)
- تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتمويل فرقة العمل المعنية بالمشتريات (A/C.5/62/L.26)
- مشروع القرار A/C.5/62/L.26: تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتمويل فرقة العمل المعنية بالمشتريات
- ١٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/26. البند ١٢٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)
- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (A/C.5/62/L.10)
- مشروع القرار A/C.5/62/L.10: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
- ١٣ - السيد أبيليان (أمين اللجنة): استرعي الانتباه إلى الفقرة ٢ من الجزء ألف من مشروع القرار A/C.5/62/L.10، وقال إنه وفقا لما تم الاتفاق عليه إبان المشاورات غير الرسمية فسوف تضاف الفقرة الآتية بعد الفقرة الفرعية (ج).
- ” (د) يزداد الاعتماد الوارد في إطار الباب ٣٤، حساب التنمية، بمقدار ٥ ملايين دولار“
- ١٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.10 بصيغته المنقحة شفويا.

١٩ - السيد والاس (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن أسفه لعدم استطاعة وفد بلده الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع المقرر المعني وطلب إجراء تصويت مسجل على الجزء كاف المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/62/L.65/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا.

٢٠ - السيد حسين (باكستان): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين قبل التصويت وقال معللا للتصويت إن الجزء كاف من مشروع المقرر A/C.5/62/L.17 ينبغي التعامل معه وفقا للإجراءات المعمول بها واعتباره بياناً للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. وحيث إن اللجنة الاستشارية قدمت توجيهات مناسبة كما أحاطت علما بالبيان المقدم من الأمين العام فإن مجموعة الـ ٧٧ والصين ستصوت لصالح ذلك الفرع من مشروع المقرر.

٢١ - وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أجري تصويت مسجل على الجزء كاف من مشروع المقرر A/C.5/62/L.17.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بروندي، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، تيمور - ليشتي، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تازانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)

التقديرات المنقحة: أثر التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم (A/C.5/62/7/Add.30) و (A/62/587)

١٥ - السيدة فان بويرلي (مديرة شعبة تخطيط البرامج والميزانية): عرضت تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة: أثر التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم (A/62/587) وقالت إن التقديرات المنقحة قدمت وفقا للإجراءات المعمول بها. وأشارت إلى أن الجدول ٤ يحوي قائمة تفصيلية بآثار إعادة تقدير التكلفة مصنفة حسب أبواب الميزانية والعوامل الرئيسية المحددة لها، وأضافت قائلة إن التقديرات المنقحة تراعي التعديلات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية.

١٦ - السيد ساها (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية أوصت الجمعية العامة بأن تحيط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة A/62/587.

١٧ - الرئيس: اقترح أن توصي اللجنة الجمعية العامة بأن تحيط علما بالتقديرات المنقحة: أثر التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١٨ - وقد تقرر ذلك.

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/C.5/62/L.17)

مشروع المقرر A/C.5/62/L.17: الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٢٢ - اعتمد الفرع كاف من مشروع المقرر A/C.5/62/L.17 بأغلبية ٩٤ صوتاً مقابل ٤٠ صوتاً مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت\*.

٢٣ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/62/L.17 ككل.

٢٤ - السيد بلونكيت (كندا): قال إن وفده صوت في اللجنة الثالثة ضد اعتماد مشروع القرار A/C.3/62/L.65/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا بسبب ما لديه من شواغل خطيرة بشأن التحضيرات المتعلقة بمؤتمر ديربان الاستعراضي. واستدرك قائلاً إن اللجنة الخامسة تختلف عن اللجان الرئيسية الأخرى من حيث أنها جهاز فني بالدرجة الأولى مسؤول عن ضمان تخصيص موارد المنظمة بطريقة تتسم بالفعالية والكفاءة. ومن أجل الاضطلاع بذلك ووفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة طلبت اللجنة تقديرات تفصيلية للنفقات ولكنها لم تقدم في الحالة الراهنة. ومضى قائلاً إن مبدأ اعتماد القرارات المتعلقة بالميزانية يتوافق الآراء هو مبدأ فائق الأهمية للأداء السليم للجنة الخامسة وأعرب عن الأمل في أن تعود اللجنة دون تأخير لتلك الممارسة.

٢٥ - السيد والاس (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده قد أعرب داخل اللجنة الثالثة عن شواغله بشأن مشروع القرار A/C.3/62/L.65/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا وعن معارضته لمؤتمر ديربان الاستعراضي. ومضى قائلاً إن الولايات المتحدة تحاول منذ وقت طويل احترام السياسات والممارسات المعمول بها في اللجنة الخامسة ومنها إتاحة الأمانة العامة لمعلومات كافية عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. وأضاف أن بيان الآثار المترتبة في الميزانية الوارد في الوثيقة A/C.5/62/21 يختلف عن أي بيان آخر في تاريخ الأمم المتحدة

المعارضون:

أستراليا، إستونيا، ألمانيا، أندورا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، موناكو، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

المتنعون:

أيسلندا، سويسرا، ليختنشتاين، النرويج، نيوزيلندا، اليابان.

\* أبلغ وفد إسبانيا اللجنة فيما بعد بأنه كان ينوي التصويت ضد اعتماد الجزء كاف من مشروع المقرر.

٢٩ - وقال إن مما يدعو للأسف أن وفد الولايات المتحدة قد درج بطريقة أو بأخرى على ممارسة تحدي القرارات المتعلقة بميزانية فترة السنتين. وأشار إلى أن الحد الأقصى المفروض على نفقات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ما زال يؤرق الجمعية العامة ويعوق العمليات الحكومية الدولية وقال إن من العار ألا تستخلص دروس من تلك التجربة. وأشار إلى أن مجموعة الـ ٧٧ والصين سوف تصوت بالطبع لصالح مشروع القرار A/C.5/62/L.18.

٣٠ - وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أجرى تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.5/62/L.18.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا،

باستثناء وحيد هو الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وذلك لافتقاره للمعلومات التفصيلية اللازمة لكي تتمكن اللجنة الخامسة من اتخاذ قرار مستنير. وأعرب عن قلق وفده بشأن تسييس سياسات وإجراءات اللجنة الخامسة لذا فقد طلب إجراء تصويت مسجل على الجزء كاف من مشروع المقرر A/C.5/62/L.17.

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/C.5/62/L.18)

مشروع القرار A/C.5/62/L.18: المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٢٦ - السيد تورييس ليبوري (الأرجنتين): عرض مشروع القرار A/C.5/62/L.18.

٢٧ - السيد والاس (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب أسفه لعدم استطاعة وفد بلده الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/62/L.18 وطلب إجراء تصويت مسجل.

٢٨ - السيد حسين (باكستان): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين قبل التصويت معللاً للتصويت وأعرب عن أسفه العميق لدعوة ممثل الولايات المتحدة إلى إجراء تصويت على مشروع القرار A/C.5/62/L.18 الذي كان ثمرة عمل شاق استغرق شهوراً. ومضى قائلاً إن مثل هذا العمل المتطرف يخالف الأحكام الواردة في قرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣ ويدعو للتشكيك في روح توافق الآراء والتعاون والثقة التي تسود في اللجنة الخامسة. وأردف قائلاً إن شواغل كافة الوفود قد نوقشت باستفاضة وعولجت قدر الإمكان إبان المفاوضات الطويلة بشأن مشروع القرار. وأعرب عن حيبة أمله الشديدة لأن تلك المفاوضات يبدو أنها لم تكن مجددة.

أن الميزانية قيد النظر هي ميزانية أولية بطبيعتها، في حين أنه أعرب عن قلقه عندما اتضح أن المبلغ النهائي سيتجاوز التقديرات الأولية إلى حد كبير.

٣٣ - وأضاف أنه لا بد للميزانيات التي تعتمد المنظمة أن تكون سليمة من الناحية المالية، ولكن الظروف الحالية جعلت من الصعب الالتزام بذلك المبدأ. وأشار إلى أن إدراج المتطلبات الإضافية التقديرية لمؤتمر دوربان الاستعراضي حال في نهاية المطاف دون انضمام وفد بلده إلى توافق الآراء حول مشروع القرار A/C.5/62/L.18.

صندوق الطوارئ: بيان موجز عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة (A/C.5/62/22)

٣٤ - السيدة فان بويرلي (مديرة شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قالت في إطار عرضها لتقرير الأمين العام حول صندوق الطوارئ: إن البيان الموحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة، الذي قُدم إلى اللجنة عملاً بقرار الجمعية العامة ٤٢/٢١١، حدد نفقات جديدة محتملة مقيمة على صندوق الطوارئ، كانت الجمعية العامة قد وافقت على مستوياتها في قرارها ٦١/٢٥٤ بشأن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٣٥ - السيد ساها (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال في بيان شفوي إن اللجنة الاستشارية توصي بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالمبلغ المتبقي في صندوق الطوارئ وقدره ١٢ ١٩١ ٠٠٠ دولار.

٣٦ - واقترح الرئيس أن توصي اللجنة الجمعية العامة بأن تلاحظ بقاء مبلغ ١٢ ١٩١ ٠٠٠ دولار في صندوق الطوارئ.

٣٧ - وقد تقرر ذلك.

مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/62/L.23)

سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

لا أحد.

٣١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.18 بأغلبية ١٤١ صوتاً مقابل صوت واحد.

٣٢ - السيد والاس (الولايات المتحدة الأمريكية): أثنى على الجهود التي بذلتها اللجنة الخامسة للتوصل إلى اتفاق بشأن ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وشدد على أن أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين تشاطر مشاعر القلق التي أعرب وفد بلده عنها، ولا سيما فيما يتعلق بالنهج التجريبي في عملية الميزنة، وأشار إلى أن وفد بلده تمسك خلال المناقشات بشأن مشروع القرار A/C.5/62/L.18 برأي مفاده



أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، الجبل الأسود، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تترانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، صربيا، الصين، العراق، غيانا، فرنسا، الفلبين، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، الكويت، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، مولدوفا، موناكو، ميانمار، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

إندونيسيا، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بنغلاديش، بنما، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، سري لانكا، شيلي، غواتيمالا، كولومبيا، المكسيك، ملاوي، الهند.

٣٨ - الرئيس: لفت الانتباه إلى مشروع تقرير اللجنة الخامسة المقسم إلى جزئين. ويشرح الجزء الأول الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الخامسة، بينما يتضمن الجزء الثاني توصيات اللجنة. وبما أن مشروع القرار الأول، المعنون "المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩"، قد اعتمد فعلاً، فقد دعا اللجنة لاتخاذ إجراء بشأن التوصيات المتبقية الواردة في الجزء الثاني من التقرير.

مشروع القرار الثاني: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/C.5/62/L.19).

٣٩ - اعتمد مشروع القرار الثاني.

مشروع القرار الثالث: المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/C.5/62/L.20)

٤٠ - السيد دياب (الجمهورية العربية السورية): قال إنه نظراً لعدم مراعاة مشاعر القلق العميق التي أعرب عنها وفد بلده خلال مناقشة اللجنة للجزء الخامس من مشروع القرار المتعلق بتقديرات البعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن، فإنه يطلب إجراء تصويت مسجل بشأن هذا الجزء. وأضاف أن وفد بلده سيشرح موقفه عندما تعتمد الجمعية القرار في جلستها العامة.

٤١ - وبناء على طلب ممثل الجمهورية العربية السورية، أجري تصويت مسجل بشأن الجزء الخامس من مشروع القرار الثالث (A/C.5/62/L.20).

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، أندورا، أنغولا،

- ٤٢ - اعتمد الجزء الخامس من مشروع القرار الثالث (A/C.5/62/L.20) بأغلبية ٩٢ صوتاً مقابل لاشيء وامتناع ١٤ عضواً عن التصويت\*.
- ٤٣ - السيد كيسادا (شيلي): قال إن وفد بلده امتنع عن التصويت إيماناً منه بضرورة الحفاظ على التقليد المتبع في اللجنة الخامسة المتمثل بحل المسائل الخلافية بتوافق الآراء. وأضاف أن استمرار اجتماع اللجنة إلى تلك الساعة المبكرة من الصباح ما هو إلا تحقيق لذلك التقليد بالتحديد. وأردف قائلاً إن تلك المسألة ينبغي تناولها في الحفل المناسب بدل مناقشتها في اللجنة الخامسة التي تعتبر بطبيعتها هيئة فنية صرفة.
- ٤٤ - واعتمد مشروع القرار الثالث في مجموعه.
- ٤٥ - السيد رمضان (لبنان): قال إن بعض سوء الفهم ربما يكون قد حصل أثناء التصويت على الجزء الخامس من مشروع القرار الثالث (A/C.5/62/L.20) حيث أن بعض الوفود لم يعلم بحذف الفقرة ٩ من النص الأصلي الذي جرى بناء على طلب من وفد بلده، وأشار إلى أن تلك الفقرة كانت موجودة أثناء المفاوضات غير الرسمية.
- ٤٦ - السيد أبلان (أمين اللجنة): قال إن أي تصويبات تجرى على التصويت على الجزء الخامس من مشروع القرار الثالث (A/C.5/62/L.20) ستدرج في تقرير اللجنة.
- مشروع القرار الرابع: النفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/C.5/62/L.21)
- ٤٧ - اعتمد مشروع القرار الرابع.
- مشروع القرار الخامس: صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/C.5/62/L.22).
- ٤٨ - اعتمد مشروع القرار الخامس.
- مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/62/L.23)
- ٤٩ - الرئيس: دعا اللجنة إلى اعتماد مشروع القرار المتضمن في الجزئين الأول والثاني من الوثيقة A/C.5/62/L.23.
- ٥٠ - اعتمد مشروع تقرير اللجنة الخامسة.
- المسائل المتعلقة بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/C.5/62/L.25)
- ٥١ - السيد راشكو (الولايات المتحدة الأمريكية): طلب إجراء تصويت مسجل بشأن الفقرة ١٠ من مشروع القرار A/C.5/62/L.25.
- ٥٢ - السيد حسين (باكستان): تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين في معرض تعليقه لتصويته قبل إجراء التصويت، وقال إن مجموعته تدعم أحكام الفقرة ١٠ من مشروع القرار دعماً تاماً ولهذا فهي ستصوت لصالح مشروع القرار.
- ٥٣ - وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أجري تصويت مسجل بشأن الفقرة ١٠ من مشروع القرار A/C.5/62/L.25.
- المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيسلندا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلادش، بنما، بنن،

\* أبلغت وفود أفغانستان وأوروغواي وبنغلاديش وغواتيمالا وكولومبيا والمكسيك والمملكة العربية السعودية والهند اللجنة فيما بعد أنها كانت تعتزم التصويت لصالح الجزء الخامس من مشروع القرار. وأبلغت وفود الجزائر والجمهورية العربية الليبية والسودان واليمن اللجنة فيما بعد أنها كانت تعتزم الامتناع عن التصويت.

ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، موناكو، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٥٤ - اعتمدت الفقرة ١٠ من مشروع القرار A/C.5/62/L.25 بأغلبية ٩٣ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع ٤٧ عضواً عن التصويت.

٥٥ - السيد كوفالينكو (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يأسف للجوء للجنة إلى التصويت على ترتيبات تؤثر على مصالح آلاف المشاركين في صندوق المعاشات التقاعدية والمستفيدين منه والدول الأعضاء وهي الضامنة لحسن عمل الصندوق.

٥٦ - وذكر أن كلا من الجمعية العامة والمجلس المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة كانا قد ناقشا، على مدى عدد من السنوات، المسألة المعقدة المتعلقة بدفع المستحقات التقاعدية في إكوادور، دون التوصل لحل في إطار النظام الأساسي لصندوق المعاشات وقواعده، وقال إن القرار بشأن دفع تعويضات للمستفيدين سيشكل سابقة غير مستحسنة وتنطوي على بعض المخاطر.

٥٧ - وأضاف أن وفد بلده يأسف لفشل اللجنة في التوصل إلى توافق آراء حول مقترح تمويل الدفعة المقدمة على سبيل الهبة التي أوصى مجلس الصندوق بدفعها من التبرعات، حيث إن ذلك المقترح كان سيمثل حلاً للمشكلة بطريقة سليمة من الناحية الفنية دون أن يشكل سابقة تتدخل في عمل الصندوق، وقرر الامتناع عن التصويت على الفقرة ١٠ من مشروع القرار.

٥٨ - السيد فرمين (الجمهورية الدومينيكية): تحدث بالنيابة عن مجموعة ريو وأعرب عن أسفه لعدم حصول المقترح الذي تقدمت به المجموعة على تأييد بالإجماع، حيث إن الهدف منه كان مساعدة المتقاعدين في إكوادور الذين

بوتسوانا، بوروندي، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، تيمور - ليشتي، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تترانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، أستونيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا،

غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

كندا.

٦٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/62/L.25 بأغلبية ١٤٠ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع عضو واحد عن التصويت.

٦١ - السيد راشكو (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يشعر بخيبة أمل كبيرة إزاء الموافقة على دفع المبلغ المخصص الذي يدفع مرة واحدة على سبيل الهبة المقترح في مشروع القرار. وإن وفد بلده يعارض بشدة النهج التعميمي لمشروع القرار الذي ترى اللجنة الاستشارية ولجنة الاكتواريين التابعة للصندوق أنه يتنافى مع مبدأ استبدال الدخل ونظام المسار الثنائي لتسوية المعاشات التقاعدية الواردين في النظام الأساسي للصندوق وقواعده.

كانوا قد كرسوا جزءاً من حياتهم للمنظمة. فدفع المبلغ المقدم كهبة لا يتطلب توفير موارد من الميزانية العادية ولا يشكل سابقة. وقال إن مجموعته تأمل بعودة اللجنة الخامسة لتقليدها بشأن التوصل إلى اتفاق بتوافق الآراء.

٥٩ - وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أجري تصويت مسجل بشأن مشروع القرار A/C.5/62/L.25 في مجموعه.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، أستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلادش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية ترانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان،

٦٢ - وقال إنه نظراً لتحمل الدول الأعضاء مسؤولية ائتمانية كبيرة نحو ضمان السلامة المالية لصندوق المعاشات التقاعدية، فإن وفد بلده لم يتمكن بضمير مستريح من تأييد المقترح الذي قد يستتبع طلب دفعات مستقبلية في حالات أخرى يتعرض فيها اقتصاد دولة ما لحالة من عدم الاستقرار. وأضاف أن وفد بلده أوضح، طوال فترة مناقشة المسألة، رأيه المتمثل بضرورة معاملة جميع المشاركين في الصندوق والمستفيدين منه معاملة متساوية، ولهذا فليس من المناسب أن تأذن الجمعية العامة بصرف مبلغ خاص للأشخاص المعنيين.

٦٣ - وعلاوة على ذلك، أكد أن أولئك الأشخاص ميسورون نسبياً، فهم يتقاضون معاشاً تقاعدياً يتراوح بين ٢٠.٠٠٠ و ٥٠.٠٠٠ دولار سنوياً، في حين تكافح المنظمة لتقديم المساعدة لآخرين هم بأمر الحاجة للمساعدة في جميع أرجاء العالم، ومتوسط الدخل السنوي في إكوادور يبلغ ٢٨٤٠ دولاراً ومعدل الفقر يتجاوز نسبة الـ ٣٥ في المائة.

٦٤ - السيد توريس ليوري (الأرجنتين): قال إن وفد بلده يرحب بموافقة اللجنة على التدبير الذي أوصى به المجلس المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وهو هيئة فنية تتمتع بخبرات ومعارف تستحق الثقة.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/62/L.24)

المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً (A/C.5/62/L.24).

مشروع المقرر A/C.5/62/L.24: المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً

٦٥ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/62/L.24.

اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الرئيسي من الدورة الثانية والستين للجمعية العامة

٦٦ - بعد تبادل كلمات المجاملة، الذي ودّعت خلاله اللجنة أيضاً السيد راجات ساها، رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وشارك فيه كل من السيد حسين (باكستان)، بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين؛ والسيد تاوانا (جنوب أفريقيا)، بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية؛ والسيد راموش (البرتغال)، والسيد سينا (البرازيل)، والسيد ناغيث سنغ (الهند)، والسيد مير (المملكة المتحدة)، والسيد عفيفي (مصر)، والسيد راشكو (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد مهيث (بنغلاديش)، والسيد توريس ليوري (الأرجنتين)، والسيد دبابش (الجزائر)، والسيد روزاليس دياز (نيكاراغوا)، والسيدة بارسينا (وكيلة الأمين العام للشؤون الإدارية) والسيد ساك (المراقب المالي)، أعلن رئيس اللجنة الخامسة أن اللجنة قد أكملت عملها في الجزء الأساسي من الدورة الثانية والستين من الجمعية العامة.

رفعت الجلسة الساعة ٢/١٥.